

# سياسة جمع التبرعات

الاصدار الثاني-٢٠٢٤م



# المحتوى:

٣	مقدمة
٣	النطاق
٣	المتطلبات النظامية
Ψ	وسائل جمع التبرعات
٣	استقبال التبرعات النقدية
Ψ	الإعلان عن الحملات
٣	توثيق صرف التبرعات
٤	حقوق المتبرعين
٤	السلوك المهني
٤	المسؤوليات
	اعتماد مجلس الإدارة



#### مقدمة:

تهدف هذه السياسة إلى توضيح المبادئ والإجراءات التي تحكم عمليات جمع التبرعات بجمعية أيتام الجبيل، وذلك وفقًا لنظام جمع التبرعات الصادر مرسوم ملكي رقم (م/٤٢) وتاريخ  $1٤٤7/\Lambda/7$  هـ.

#### النطاق:

تسري هذه السياسة على كافة أنشطة جمع التبرعات التي تنفذها الجمعية من خلال موظفيها أو الجهات المتعاقدة معها، وتشمل تحديد الجهات المصرح لها، والوسائل المعتمدة، والالتزامات التنظيمية والمالية والإفصاح المطلوب.

### المتطلبات النظامية:

- لا يجوز للجمعية بدء جمع التبرعات إلا بعد الحصول على ترخيص من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.
- يجب أن تتضمن كل حملة جمع تبر عات خطة معتمدة تتضمن: الهدف من الحملة، الفئة المستهدفة، المبلغ المستهدف، آلية التوزيع، وخطة إعادة الفائض إن وجد.
- يجب استخدام الوسائل المصرح بها فقط مثل: الموقع الإلكتروني الرسمي، وسائل التواصل الاجتماعي المعتمدة، الإعلام المحلى، أو أي وسيلة يقرها المركز.

#### وسائل جمع التبر عات:

- الحوالات البنكية إلى أحد حسابات الجمعية الرسمية باسم (جمعية أيتام الجبيل)
  - نقاط البيع المرتبطة بحسابات الجمعية الرسمية
  - الحوالات الواردة من متجر الجمعية الى احد حسابات الجمعية الرسمية
  - الحوالات الواردة عبر الحسابات الرسمية من المنصات الحكومية والمانحة

# استقبال التبرعات النقدية:

حرصًا على تعزيز الشفافية وتطبيق أفضل ممارسات الحوكمة، فإن جمعية أيتام الجبيل لا تستقبل التبرعات النقدية، وتقتصر طرق الدعم على التحويلات البنكية الرسمية أو المنصات المعتمدة، بما يضمن توثيق المساهمة وحفظ حقوق الداعمين.

# الإعلان عن الحملات:

عند الإعلان عن حملة جمع تبر عات، يجب تضمين المعلومات التالية:

- اسم الجمعية.
- رقم الترخيص والسجل.
- رقم الحساب البنكي المعتمد.
  - المبلغ المستهدف.
- رابط الخطة المعتمدة للحملة.
- وسيلة التواصل المباشرة مع الجمعية.

# توثيق وصرف التبرعات:

• تُستخدم جميع التبرعات فقط في الأغراض التي جُمعت لأجلها، وفق المدة المحددة.



- يُعد تقرير تفصيلي بعد كل حملة أو كل ستة أشهر للحملات المستمرة، يشمل: كشف الحساب، بيانات التوزيع، عدد المستفيدين، ونسبة الصرف.
  - يُحظر استخدام التبرعات في أنشطة غير مصرح بها أو غير واردة بالخطة المعتمدة.
- لا يجوز للجمعية استقبال التبرعات النقدية بشكل مباشر، ويُشترط أن يتم استلام جميع التبرعات فقط عبر الحسابات البنكية الرسمية للجمعية أو من خلال موقع جمع التبرعات الإلكتروني المعتمد.
- في حال إنشاء موقع إلكتروني لجمع التبرعات، يجب أن يتم استقبال التبرعات حصريًا من خلال بطاقات الدفع الصادرة من البنوك السعودية فقط، بما يضمن الامتثال للأنظمة ويعزز الشفافية.

# حقوق المتبرعين:

- الحصول على معلومات دقيقة وشفافة عن كيفية صرف تبرعاتهم.
  - إصدار إيصالات موثقة لجميع التبرعات.
    - الاطلاع على تقارير الأداء.
- استرداد المبلغ في حال عدم تنفيذ النشاط حسب ما ورد في خطة الحملة.

## السلوك المهنى:

- يحظر على أي من منسوبي الجمعية استخدام موقعه لتحقيق منافع شخصية من خلال جمع التبرعات.
  - يجب الالتزام بالشفافية والوضوح والعدالة عند التعامل مع المتبرعين والمستفيدين.

# المسؤوليات:

تلتزم الجمعية بتطبيق هذه السياسة على جميع العاملين والمتطوعين المعنيين بجمع التبرعات، وتحديثها دوريًا بما يتماشى مع التعليمات الصادرة عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.

#### اعتماد مجلس الإدارة:

تم اعتماد سياسة جمع التبرعات في اجتماع مجلس الإدارة الرابع لعام ٢٠٢٤م المنعقد بتاريخ ٢٠/١٠/٩ ٢٠٢م. وتحل هذه السياسة محل جميع السياسات السابقة.

